

ردع الفاعل الجماعي: دراسة في المفهوم والسمات والإشكاليات

د. رغده البهي*

مستخلص:

يُعد ردع الفاعل الجماعي أحد المفاهيم الحديثة نسبيًا، ويُشير ذلك الردع إلى الدور الذي يُمارسه تكتل أو تجمع من الدول، بهدف تعزيز الرفاهية والمصلحة العامة من خلال التهديد بشن عمل عسكري. وبهذا المعنى تتعدد وظائف الفاعل الجماعي، وأهدافه، ومميزاته، وأنماط ردعه، والأشكاليات التي تُقوض من فعالية الردع.

كلمات مفتاحية:

التدخل الدولي - الردع العام - الردع الموسع - القوى الكبرى - القوة العسكرية - الدفاع الشرعي الجماعي.

مقدمة:

يختلف ردع الفاعل الجماعي Collective Actor Deterrence عن الردع بين الدول القومية ذات السيادة، ومع تجلّى هذا الردع في الواقع المعاصر، بات ضروريًا الوقوف على سماته وفهم أسباب تعقده. إذ يتخذ الفاعل الجماعي - في سبيل تحقيق أهدافه - من الردع آلية ووسيلة لوقف تصعيد الصراع قبل اندلاع القتال، أو لوقفه حال اندلاعه، فضلًا عن منع انتشار أسلحة الدمار الشامل، والحد من انتهاكات حقوق الإنسان، وغيرها. وهو الأمر الذي تطلب - في عدة حالات - اللجوء إلى بعض التدابير بما في ذلك التدخلات العسكرية، بهدف التأثير في إرادة الخصم، والحيلولة دون أفعاله غير المرغوبة.

ورغم أهمية ذلك النمط من الردع في الإدارة الأمنية الدولية، إلا إنه لا يحظى سوى بقدرٍ ضئيلٍ من اهتمام منظري العلاقات الدولية بشكل عام، ومنظري الردع بشكلٍ خاص. أو بعبارةٍ أخرى، رغم تجدد الاهتمام بالردع ودوره في العلاقات الدولية المعاصرة، إلا إن القليل من ذلك الاهتمام تم توجيهه إلى إدارة الأمن الجماعي؛ فالأدب المزدهر حول التدخلات الدولية، وحفظ السلام، وتدبير السلام قلما يتطرق إلى الردع، رغم تزايد أهمية ردع الفاعل الجماعي ودوره في الإدارة الأمنية¹.

إشكالية الدراسة وأهميتها:

تتلخص إشكالية الدراسة في نشأة أحد المفاهيم الحديثة نسبياً على صعيد نظرية العلاقات الدولية بشكلٍ عام ونظرية الردع بشكلٍ خاص إلا وهو "ردع الفاعل الجماعي"، على نحو يتطلب التعريف به، والوقوف على سماته وأنماطه، وما يثيره من إشكاليات. ويتفرع عن هذه الإشكالية عدة تساؤلات أهمها: (1) ما المقصود بردع الفاعل الجماعي؟ (2) ما هي أبرز سمات وخصائص وأهداف ومميزات ذلك الردع؟ (3) كيف تتعدد أنماطه؟ (4) ما هي إشكاليات ذلك الردع؟

وتتبع أهمية دراسة ردع الفاعل الجماعي من كونه مفهوماً جديداً تضائلت الكتابات عنه باللغة الإنجليزية؛ فالدراسات السابقة عن ردع الفاعل الجماعي جد محدودة، وتتحصر في ثلاثة دراسات لمؤلفٍ واحد، هو من صك ودشن هذا المفهوم وقدمه إلى الدراسات الأكاديمية المعنية بنظرية الردع، وهو "باتريك مورجان" أستاذ العلوم السياسية بجامعة كاليفورنيا. ورغم تكرار الاستعانة بتلك الدراسات إلا أن الدراسة لم تتوقف بطبيعة الحال عندها، وسعت إلى بلورة هذا المفهوم والإضافة إليه من خلال إستقراء مضمونه، وإبراز ملامحه من مختلف الأدبيات العربية.

الإطار المفاهيمي للدراسة:

ينأسس الردع بشكلٍ عام على ذرع القناعة في ذهن الخصم بأن المكاسب التي سيحصل عليها جراء بعض الأفعال لن تزيد على الخسائر التي سيتكبدها²، وهو محاولة المرتدع من إتخاذ مجموعة من الأفعال يراها الرادع على أنها غير مرغوبة، من خلال التهديد بإحداث خسائر غير محتملة³. أو هو منع العمل بسبب الخوف من العواقب، أو هو حالة ناجمة عن

وجود تهديد حقيقي من فعل مضاد.⁴ أو بعبارة أخرى، يُعد الردع توليفةً من إستراتيجيتين هما: تجنب الحرب والفوز بالحرب في حالة فشل الخيار الأول⁵. والردع أيضًا هو القدرة على ردع الخصم عن الشر وعفي عمل عدواني لأن التكاليف والمخاطر التي ينطوي عليها ذلك لا تبرر المنفعة المتصورة⁶.

ومن التعريفات السابقة، يتضح أن نجاح الردع يتطلب تهديد كل ما يتمتع بقيمة كبرى للمرتدع، وهو ما يتطلب أيضًا فهم الخصم، وثقافته، ووضع الإستراتيجي والسياسي، فضلًا عن القدرة على تنفيذ التهديد وتحمل عواقبه، ودفع الطرف الآخر إلى تصديق هذا التهديد⁷. وتتمثل أبرز متطلبات الردع في: المقدرة الثأرية أي القدرة على الانتقام، وإلحاق الأذى بالخصم، والتصميم على استعمال تلك المقدرة الثأرية على نحوٍ يؤثر في قناعات الخصم، ويقلص من مكاسبه المتوقعة بالمقارنة بالخسائر المتكبدة⁸.

وعليه، تنقسم الورقة البحثية إلى خمسة نقاط رئيسة؛ يتصل أولها بتعريف الفاعل الجماعي. ويتعلق ثانيها بأبرز وظائف، وسمات، وأهداف، ومميزات ذلك الردع. ويرتبط ثالثها بأنماط ردع الفاعل الجماعي، مثل: النمط الاستبعادي، والنمط الافتعالي، ونمط المشاركة المحسوبة. وإن دار رابعها حول إشكاليات ذلك الردع.

أولاً: المقصود بردع الفاعل الجماعي:

يقصد بردع الفاعل الجماعي ذلك الردع الذي يُمارسه تكتل أو تجمع من الدول، بهدف تعزيز الرفاهية العامة General Welfare، والمصلحة العامة، والرخاء العام، وحفظ السلام والأمن في النظام الدولي وما يتفرع عنه من أنظمة إقليمية، من خلال التهديد بشن عمل عسكري للحيلولة دون تبني الخصم للأهداف السياسية التي يترتب عليها الصراع. ويشمل ذلك استخدام القوة عندما يفشل الردع في مواجهة التحديات والمخاطر، فالفاعل الجماعي لا يُهدد بسحق المتحدي أو تدميره الكلي، وإنما يهدف إلى تجنب التدمير الشامل والقتال الضاري المستمر⁹.

لا تتضمن الدول أعضاء الفاعل الجماعي إليه إلا عقب وضع قواتها العسكرية في تأهب، ورغم ذلك، تفضل الدول أعمال الردع على الاستخدام الفعلي للقوة العسكرية، حتى لا تضطر لخوض الحرب. وعليه، تأمل نجاح الأساليب الدبلوماسية، وأساليب التسوية السلمية (مثل: المفاوضات، والمساعي الحميدة، والوساطة، والتحقيق، والتوفيق، والتحكيم الدولي، والمحاکم

الدولية¹⁰)، والضغط الجماعي أولاً قبل التلطف بالتهديدات الرادعة أو البدء في الاستعدادات العسكرية¹¹.

إن الاختيار من بين تلك الوسائل إنما يخضع في الغالب الأعم من الأحوال لبعض الاعتبارات الخاصة والتي قد تختلف من حالة إلى أخرى كأهمية النزاع، وطبيعة العلاقات السياسية بين أطرافه، والظروف والأوضاع الدولية والإقليمية المحيطة¹². ومن ثم، التدخل العسكري هو الخيار الأخير أو سلاح الملجأ الأخير عندما يصعب تجنب الحرب. وعادة ما يبدأ الاستخدام الفعلي للقوة العسكرية بضربة محدودة تُجبر الدولة على قبول التسوية السلمية، لكن دون الوصول إلى التصعيد الشامل الذي يصعب معه احتواء الصراع.

وتجدر الإشارة إلى أن تدخل الفاعل الجماعي عادةً ما يأتي متأخرًا جدًا على نحو مؤثر في فرص منع الهجمات، والقتال الضاري، والكيفية التي يفكر بها طرفي الصراع¹³. أو بعبارة أخرى، يظل التدخل آخر البدائل أو الاختيارات المتاحة التي لا يتم اللجوء إليها إلا بعد استنفاد كافة الوسائل الأخرى التي تحترم فيها السيادة الوطنية للدولة المستهدفة¹⁴.

حيث يعتمد الخصم على هشاشة وضعف التهديدات اللفظية التي يهدد بها الفاعل الجماعي، فإذا ما أدرك الخصم ذلك، تجاهل كافة تلك التهديدات واضعًا الفاعل الجماعي في مأزق، يدفع به إلى أعمال الأداة العسكرية، ولكن بعض الأعضاء قد يعارضون أي فعل يترتب عليه تكلفة مادية، وقد يعارضون التدخل العسكري، أو قد يحتاجون دليلًا دامغًا على فاعلية هذا التدخل وجدواه، وهو أمر لا يمكن ضمانه إلا باتداع الحرب فعليًا. وهو ما يتماشى مع ضرورة استنفاد كافة أساليب وآليات التسوية السلمية للصراع¹⁵.

وبهذا المعنى يتسع الفاعل الجماعي ليشمل: المنظمات الدولية، ومجلس الأمن، وحلف الناتو، والمجلس الأوروبي، والاتحاد الإفريقي، ومنظمة الدول الأمريكية، والمحادثات السداسية مع كوريا الشمالية، ومجموعة 1+5 التي تفاوضت مع إيران بشأن برنامجها النووي، وغيرها¹⁶.

ثانيًا: وظائف وسمات ردم الفاعل الجماعي:

بالمعنى السابق الإشارة له، تتعدد وظائف الفاعل الجماعي لتشمل: منع استخدام القوة من قبل الدول أو الفاعلين من غير الدول تحقيقًا لمصالحهم الذاتية، والتعامل مع الصراعات

بطرق لا تشمل الخيار العسكري، وتحسين المناخ الذي تعمل فيه الدول، والإدارة السلمية للنزاعات من خلال المفاوضات، وإجراء المفاوضات، وحفظ السلام، وبناء السلام، والجهود ذات الصلة. وما يُسهل كافة الجهود هو اعتماد الردع كأساسٍ لها جميعاً¹⁷.

أو بعبارةٍ أخرى، يتمثل الهدف النهائي من ردع الفاعل الجماعي في دعم الصالح العام للنظام العالمي والأنظمة الإقليمية أمنياً. وإن ظل الهدف النهائي هو الحيولة دون الاستخدام الفعلي للقوة العسكرية، فضلاً عن الحد من انتهاكات المعايير المجتمعية، ووقف الانتهاكات. كما أنه خط الدفاع عن الدولة في مواجهة العدوان بصفته مرحلة وسطى بين فكرة الدفاع الشرعي الفردي والجماعي¹⁸، وذلك عن طريق الردع الذي يجعل من القدرات القسرية رادعاً عاماً، دون الحاجة إلى إعمالها¹⁹.

ويقصد بالردع العام الخلفية التي تقوم عليها إدارة السلم والأمن الدوليين، والتي يصعب رؤيتها، لكنها تعد ركنًا ركيناً في الإدارة الأمنية الدولية. بيد أن الردع العام الذي يُمارسه الفاعل الجماعي يستمد شرعيته من الطبيعة الجماعية للفاعل، ومن الثقل النسبي له ولأعضائه في النظام الدولي. ويمكن تعريف الرادع العام أيضاً بوصفه "الصورة الواسعة A Broad Image من الاستعداد للاستجابة بالقوة، مما يدفع بالخصوم إلى إدراك عدم جدوى أو ارتفاع تكلفة الهجوم أو العدوان مما يُقوض من إمكانية اندلاع الحرب."²⁰

أو بعبارةٍ ثالثة، يركز الفاعل الجماعي على التزام جميع الدول بأن تُشارك بقواتها ضد الدولة المعتدية فور تقرير وقوع هذا العدوان عن طريق إجراءات خاصة بذلك، بحيث تتحمل الجماعة الدولية المنظمة مسؤولية حماية كل عضو من أعضائها من الاعتداء. وبذلك تتلخص فكرته في المحافظة على السلم والأمن الدولي، وهي فكرة تتكون من شقين: شق وقائي يتمثل في إجراءات وقائية تحول دون وقوع العدوان، وشق علاجي يتمثل في إجراءات لاحقة لوقوع العدوان مثل عقاب المعتدي²¹.

كما يركز الفاعل الجماعي على لجوء الدول في حماية أمنها متى تهدد ليس على قدراتها الدفاعية الخاصة أو مساعدة حلفائها وإنما على أساس من التضامن بل والتعاون الدولي المتمثل في تنظيم دولي يرد الخصم ويردعه بالوسائل الكافية والفعالة لتحقيق تلك الحماية²². أو بعبارةٍ أخرى، يتأسس ردع الفاعل الجماعي على فكرة العمل الجماعي الدولي لإحباط العدوان، ومنح الدول التي تقع ضحية لذلك الطمأنينة بأن المجتمع الدولي يهب لنجدها،

والعمل على ردع المعتدي، وإحاطته علمًا باليقين الرادع بأن موارد ستُعَبَأُ ضد أي سوء استعمال للقوة الوطنية²³.

ومن ثم، تتمثل مميزات ردع الفاعل الجماعي في سهولة التفاوض معه بالمقارنة بحكومات الدول، وما يتمتع به من فعالية بالمقارنة بأي شكل آخر من أشكال الردع؛ فتجاهل الإشارات الرادعة لفاعل جماعي مكون من عدة دول أمر يكاد يكون مستحيلًا، وكذلك ممارسة المتحدي لردع مضاة ضد كل دولة من الدول أعضاء الفاعل الجماعي. فالفاعل الجماعي يُعد هدفًا صعبًا يصعب شن هجوم مضاة ضده. ولذا سيجد المتحدي نفسه مضطرًا لقبول الضرر المحدود بل ومواجهته، بالمقارنة بالضرر الشامل²⁴.

ويُضاف إلى ذلك، سعي الفاعل الجماعي إلى تحقيق المصلحة المشتركة، مما يُكسبه الشرعية الضرورية واللازمة لممارسة الردع والتهديد باستخدام القوة. فتهديدات الفاعل الجماعي أقل احتمالًا لأن تُفجر مشكلة الاستقرار الناجمة عن الردع الكلاسيكي؛ فتهديد الدول بالردع عادة ما يُؤجج الصراع، ويصاحبه مشكلة عدم استقرار، ولكن من الصعب أن يشن الفاعل الجماعي هجومًا دون سابق إنذار²⁵.

ويتجنب الفاعل الجماعي المعضلات الأمنية المتأصلة في الردع الذي تمارسه الدول فرادى، والذي يُحتمل أن يُسفر معه أي فعل فردي لحماية الذات عن الانتقاص من أمن الآخرين. فالفاعل الجماعي لا يعمل إلا من خلال: المناقشات، والتصويت الجماعي، وبناء التوافقات. ومن ثم يمكن القول، أن ردع الفاعل الجماعي يفترض أن يكون تحسينًا محتملًا **Considerable Improvement** للردع الذي تمارسه الدول منفردة؛ إذ يفترض قدرته على مواجهة المتحدي على نحو أفضل من خلال "القوة الجماعية للجماعة" **Collective Power of the Group**²⁶.

أن التدخل الدولي الفردي، أي التدخل الذي يتم من جانب دولة واحدة، أو حتى من جانب عددٍ محدودٍ من الدول، يجب رفضه دومًا، ولا ينبغي قبوله بأي حال من الأحوال، حتى ولو كان ذلك بدعوى حماية الوطنيين أو إنقاذ الرعايا. فالصحيح هو أن يتم التدخل الدولي -في مثل تلك الحالة- بشكلٍ جماعي ومن خلال إحدى المنظمات الدولية المعنية.

إن رفض فكرة التدخل الدولي الذي يأخذ شكلًا فرديًا كالحالة الأمريكية في العقد الماضي

(في كل من جرينادا، وبنما، وهايتي)، أو الذي يأخذ شكلاً جماعياً محدوداً جداً-كحالة تدخل بعض الدول في إطار "التحالف الدولي ضد العراق"- إنما يستند إلى عدة اعتبارات منها: أن تلك الصورة من صور التدخل تكون ممكنة عملياً إلا بالنسبة إلى الدول الكبرى وحدها، وبالنظر إلى ما يتوافر لديها من أسباب القوة للتدخل الفردي في شئون الدول الصغرى²⁷.

ويقتضي ردع الفاعل الجماعي أن يتوفر لدى الدول إيمانٌ راسخ بأن السلام أمر غير قابل للتقسام أو التجزئة **Indivisible of Peace**. ولعل تولد الاعتقاد اليقيني لدى الدول بعدم تجزئة السلام ليس مجرد شعاراً يُطلق ويتردد بين الحين والآخر، بل إنه يستلزم تعهداتٍ إيجابية من جانب الدول من قبيل حظر اللجوء إلى القوة أو التهديد بها، والتسوية السلمية للنزاعات الدولية.

يتوقف نجاح الفاعل الجماعي على ضرورة اتساع نطاق عضوية الدول فيه، وهو ما يمكن أن يُطلق عليه شرط عالمية العضوية، وإذا لم يكن ممكناً الوصول إلى العالمية الكاملة فيجب على أقل تقدير أن تكون العضوية في النظام شبه عالمية، فضلاً عن فرض جزاءاتٍ اقتصادية وعسكرية على الدول التي تنتهك السلم والأمن الدولي، وتوقيع تلك الجزاءات يستلزم مساهمة الدول الأعضاء في تكوين قوةٍ عسكريةٍ تمثل الأداة التي تمد النظام بالفعالية والتأثير. فهناك ارتباطٌ بين عدد الدول الأعضاء وبين حجم الأداة العسكرية للفاعل الجماعي؛ فكلما اتسع نطاق العضوية كان حجم وقدرة تلك الأداة مؤثراً في إحداث التأثير المطلوب، وبالتالي في تنفيذ أهداف الفاعل الجماعي²⁸.

ويتوقف نجاح الفاعل الجماعي أيضاً على حياديته وموضوعيته، بمعنى تطبيق الإجراءات والتدابير التي تتخذ عند مخالفة الأحكام والقواعد الدولية بغض النظر عن ماهية الدولة المعتدية أو الدولة المعتدى عليها. وعليه، يتطلب الفاعل الجماعي الوسائل القسرية التي يمكنه اللجوء إليها في مواجهة الدول التي تخل بالالتزامات التي يفرضها النظام، أي يجب أن تكون القوة العسكرية التي يتم بها اتخاذ التدابير الجماعية ضد الدولة المعتدية من الضخامة في عدد أفرادها وعتادها وكم وكيف الأسلحة المتاحة.

ويتفق ذلك مع الاتجاه الذي يرى أن توافر القوة العسكرية يُؤمن القدرة على صد العدوان، ومد النفوذ، مما يزيد من مساحة الشعور بالأمان²⁹. والقوة الجماعية للنظام يُمكنها

أن تحقق الردع، وتحقيق هذا مقتضاه ألا توجد دولة أو مجموعة من الدول تستحوذ على قوة عسكرية تستطيع أن تقهر القوة الجماعية المتاحة³⁰.

وفقاً لما سبق يتمتع الفاعل الجماعي بطبيعة متميزة جداً، وهي الخصائص والسمات

التي يمكن إجمالها على النحو التالي:

1- الفاعل الجماعي لا يُملّي على الدول ما تفعله، ولا يُملّي شروطاً لكيفية حل الصراع، ولكنه يضطلع بمهمة الإدارة الأمنية في صورة تحالف عالمي ضد المصادر المحتملة للعدوان³¹، ومن ثم يغلب عليه سمة التعقيد.

2- تتعزز في إطار الفاعل الجماعي مشاركة الدول الصغرى، وتعد شراكة الناتو من أجل السلام NATO Partnership for Peace³² مثلاً جيداً على ذلك، إذ قدمت طريقة للدول غير الأعضاء في الناتو للاضمام لنظام إدارة الأمن في مناطقها³³، وذلك في إطار توسع الناتو شرقاً وذهابه إلى خارج منطقتة التقليدية في أمريكا الشمالية، وأوروبا الغربية. كما صاغ الناتو حوار الأطلنطي- البحر المتوسط 1994، ثم طرح مبادرة اسطنبول للتعاون في عام 2004³⁴.

3- كلما زادت درجة مؤسسية الفاعل الجماعي، زادت قدرته على الردع؛ فالفاعل الجماعي الذي يتألف من سبعة أعضاء يختلف عن مثيله من خمسة أعضاء وهكذا، ويظل الأمر مرتين بعدد القوى الكبرى في كل فاعل، كما يرتهن أيضاً بقدرات كل فاعل؛ فمثلاً، يملك الناتو بنية مؤسسية قوية، وهيكل للقيادة، وقوات مدربة تابعة له، وعمليات تخطيط وتدريب تميزه عن غيره³⁵.

4- يُفترض بردع الفاعل الجماعي أن يكون بديلاً عن الردع الذي تمارسه الدول كل على حدا، ولن يحدث ذلك بدون ثقة مختلف الدول والفاعلين في الفاعل الجماعي. ومن ثم، لا بد أن يمتلك القدرات الضرورية واللازمة لذلك؛ فالإكراه ضروري للإدارة الأمنية، ولكن الإدارة الأمنية الفاعلة هي التي تولد الإكراه³⁶. وتجدر الإشارة إلى تفاهم أزمة انعدام الثقة في الأمم المتحدة- رغم ما تتمتع به من يدٍ عليا في الترتيبات الأمنية الجماعية³⁷- جراء أزمة الصومال، في ظل العجز عن مساندة وحدات الأمم المتحدة المتأزمة؛ وكذلك غياب مراكز صنع القرار بشأن قوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة في البوسنة، فكل قرار أو فعل تطلب

العودة إلى مجلس الأمن.

5- لن يحصل الفاعل الجماعي على القوات المطلوبة للردع والإجبار لمواجهة كافة أنواع الصراعات، لأن ذلك يتطلب كلفة مادية كبيرة. ومن غير المعقول أن توظف الدول النووية سلاحها النووي للدفاع عن أطراف أخرى غير نووية حال تهديد أمنها. أو بعبارة أخرى، يعتمد ردع الفاعل الجماعي على القدرات العسكرية لبعض الدول المختارة لخوض القتال أو شن الهجمات.

6- لا يلجأ الفاعل الجماعي إلى التهديد باستخدام الأسلحة النووية استجابة لتهديد غير نووي. وإن رأى البعض أن ذلك لا بد وأن يتغير، وأنه من حق الدول غير النووية أن تستنزل بالمظلة النووية للقوى الكبرى وردعها النووي، ولكن الدول الكبرى لم تقيد نفسها بذلك الالتزام، رغم أنها وعدت بمساعدة القوى غير النووية حال تعرضها لهجوم نووي. فالفاعل الجماعي يهدد بالتصعيد الشامل، بل بفرض العقوبات وغيرها من التهديدات التقليدية³⁸.

7- تتزايد فعالية ردع الفاعل الجماعي كلما كان الخصم ضعيفاً؛ لكن العبرة ليست بحجم القوة العسكرية المستخدمة، ولكن بكيفية استخدامها، بجانب القدرة على استهداف المواقع الإستراتيجية للخصم، وأماكن تركز قواته العسكرية، وشل قدراته على الرد أو الدفاع، وإيجاد آليات وخطط بديلة للقتال إذا فشل التهديد في تحقيق الأهداف المرجوة منه.

8- في كل فاعل جماعي هناك قلة قليلة تهيمن على صناعة القرارات، وهذا الأمر غير مقبول لدى كثير من الدول، بل وينال من مصداقية الفاعل الجماعي.

9- ردع الفاعل الجماعي لا يترتب عليه معضلة أمنية، ولكن يظل دائماً الخوف من تجاوز الفاعل الجماعي للمهام التي أرسل من أجلها، ومن اتساع حجم العمليات العسكرية حال البدء فيها³⁹.

ثالثاً: أنماط ردع الفاعل الجماعي:

يمكن تصنيف الصراعات الدولية من زاوية حجم اهتمام الفاعل الجماعي بها ودرجة انخراطه في معالجتها وكذلك أسلوب تلك المعالجة إلى ثلاثة أنماط؛ فهناك صراعات لا يراد للفاعل الجماعي أن يتدخل فيها على أي وجه من الوجوه، وترك تسويتها لأطرافها المباشرين

تحت الرعاية المنفردة للولايات المتحدة. ومن أمثلة هذا النوع من الأزمات تلك المتعلقة بالصراع العربي-الإسرائيلي. ويُسمى هذا النمط ب"النمط الاستبعادي".

وهناك صراعات أخرى، على العكس، يُقحم فيها الفاعل الجماعي إقحاماً، ويُطلق على ذلك "النمط الافتعالي". وأبرز نماذج هذا النوع من الأزمات هو ما يُعرف بأزمة "لوكيربي" بين ليبيا والدول الغربية وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية، وبين هاذين النمطين المتطرفين والنادرين في نفس الوقت يوجد نمط آخر، وهو النمط الغالب، ويُطلق عليه "نمط المشاركة المحسوبة" حيث يتحدد دور الفاعل الجماعي وفقاً للإرادة السياسية الدولية، وبخاصة إرادة الدول الكبرى. وعليه، يتراوح ذلك الدور بين التدخل الشكلي من ناحية، والتورط والانغماس الكامل من ناحية أخرى.

يعد نمط المشاركة المحسوبة هو النمط الذائع لأن الأزمات التي يُراد استبعاد الأمم المتحدة من الضلوع فيها أو تلك التي يُراد إقحامها فيها على نحو مفتعل هي أزمات نادرة. وقد تعين على الأمم المتحدة أن تناقش عدداً كبيراً من الأزمات بعد حرب الخليج، لكن الدور الذي لعبته في كل منها، تراوحت أهميته وفاعليته كثيراً بين حالةٍ وأخرى⁴⁰. ويتخذ هذا النمط أشكالاً عدة، تتراوح جميعها بين نوعين من أنواع الردع؛ أولهما، التهديد العسكري المباشر، وتهديد دولة ما باستخدام القوة العسكرية بشكل عسكري حاسم، وثانيهما الأمن الجماعي، بمعنى أن يُعلن الفاعل الجماعي أن الدولة المُهددة بالقوة العسكرية باتت تحت مظلته الأمنية، وأنه ملتزم بالدفاع عنها وحمايتها⁴¹.

وبين هذا وذاك، تتفرع نماذج عدة، يمكن إجمالها على النحو التالي:

1- نموذج الهيمنة الدولية: The international- Hegemony Model

لا يشمل نموذج الهيمنة الاستخدام الفعلي للقوة العسكرية فحسب من خلال التدخل المباشر، كما حدث في الصومال، وساحل العاج، وليبيا، ومالي. ولكنه يشمل كذلك بناء القواعد العسكرية، والتعاون الأمني، والتدريبات العسكرية، وإرسال المستشارين، وبعثات المهام الخاصة، وزيادة شبكة الإمدادات اللوجيستية والعسكرية. ومن ثم يعكس هذا النموذج، وجود دولة واحدة مهيمنة على سواها في مستوى اتخاذ القرار أو القدرات اللوجيستية⁴². ففي بعض الحالات، تنخرط العسكرية الأمريكية في حربٍ سرية من خلال مراكز لتدريب

الحلفاء من الأفارقة، أو استخدام الطائرات بدون طيار لاستهداف مقاتلي الشباب المجتهدين في الصومال، أو جماعة بوكو حرام في نيجيريا، أو تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي. وفي حالات أخرى تتخرط الولايات المتحدة في بناء المرافق الأساسية، وتوفير الخدمات اللازمة في كثير من الدول الإفريقية. ومن أبرز القواعد الأمريكية في إفريقيا قاعدة لومونية في جيبوتي، بالإضافة إلى قاعدة النيجر الخاصة بالطائرات بدون طيار، والتي أعلن عنها في فبراير 2013، وثمة قواعد أو مراكز تستخدمها الولايات المتحدة في عنتيبي بأوغندا، وواجادجو في بوركينافاسو وبعض مناطق كينيا، وإثيوبيا⁴³.

2- نموذج الائتلاف الدولي: The Coalition Model

يُشير هذا النموذج إلى تكتل دولي من عدد من الدول التي تتدخل قسرياً في الصراع تحت غطاء من الأمم المتحدة أو بدونه، ومن أمثلة هذا النموذج: حرب العراق، والتحالف الدولي ضد داعش؛ ففي إطار الأخير على سبيل المثال، تمت عملية المكافحة دون صياغة وثيقة لتشكيل ذلك التحالف، وتحديد مهامه، وأهدافه، وأدواته. مما يُثير عدة أسئلة من قبيل: ما هي الالتزامات الدولية الواجب على الدول الأعضاء التقيد بها؟ وما هي التكلفة التي ستكبدها تلك الدول جراء عضويتها في ذلك التحالف؟ وما هي الأدوات التي سوف تقوم تلك الدول باستخدامها أو توظيفها في أداء واجباتها ومسئولياتها؟ وما هو العائد الذي ستحصل عليه من عضويتها؟

رغم أن داعش تنظيم إرهابي دولي النطاق -على الأقل بمعيار تعدد جنسيات ضحاياها وانتمائهم إلى بلاد عربية، وأخرى أوروبية أو أمريكية- فإن الولايات المتحدة -التي تولت عملية قيادة بناء التحالف الدولي- لم تتواصل مع بعض الدول التي كان يجب أن تكون داخل ذلك التحالف بحكم كونها قوى عالمية أو دولية كبرى، مثل: روسيا الاتحادية، والصين الشعبية، أو قوى إقليمية هامة أخرى⁴⁴.

3- نموذج الميليشيات: The Militia Model

تتطلب قرارات الفاعل الجماعي توافق آراء أعضائه ومواردهم المالية، والمساهمة في القوى القسرية عند الضرورة، على النحو الذي تحدده هيئة صنع القرار، ومن أمثلة ذلك النموذج حلف الناتو. فقد هدف الحلف في فترة الحرب الباردة إلى حماية أعضائه من خلال ردع الهجمات عليهم. وعليه، لم يكن عليه أي التزام لحفظ السلام والأمن في أي مكان آخر،

لكنه على المستوى غير الرسمي، كان مهتمًا بأمن بعض الدول غير الأعضاء مثل: السويد، ويوغوسلافيا، ولذا حاول الدفاع عنها.

وفي أعقاب نهاية الحرب الباردة، أعلن الحلف عن استعداده لاستخدام القوة العسكرية لحفظ السلام والأمن في أي مكان في أوروبا، وهذا هو ما فعله في البوسنة وكوسوفو ومقدونيا. فأى خرق لنظام للأمن الجماعي يُحوّل الدول الأعضاء إلى فاعل جماعي رادع. فقد تطور دور حلف الناتو حتى صار منوطاً بالسلام والأمن الدوليين، بما يمتلكه من قدرات، وما تملكه الدول الكبرى القائدة فيه من قدرات عسكرية سواء للردع أو التدخل.

فقد اتسع دور الحلف وأضاف إلى نفسه أدواراً ووظائف جديدة منها استعراض القوة **Projecting Power** لحماية الدول غير الأعضاء. وقبيل البوسنة تزايدت النقاشات والجدالات حول دور الناتو واستخدامه للقوة العسكرية لحماية الدول غير الأعضاء وتداعيات ذلك على دوره وفعاليتيه. وفي الأمم المتحدة، رفضت المنظمة التدخل العسكري لحماية بعثات حفظ السلام أو لدعم جهودها لوقف القتال⁴⁵. فعلى الرغم من العدوان الصربي، وما مارسه من أعمال إبادة وتطهير عرقي، فإن إطار الأمم المتحدة لم تعتمد على الأساليب العسكرية، واكتفت بالأساليب السياسية والاقتصادية، بعد أن اقتصر دور القوات الدولية على مهام حفظ السلام، وليس وقف الحرب⁴⁶.

إن الانتهاكات الواسعة والجسيمة لحقوق الإنسان في إقليم كوسوفو وعلى رأسها جرائم "التطهير العرقي" - استدعت التدخل المنفرد من جانب حلف الأطنطبي. وبالرغم من أن معظم دول العالم وشعوبه قد رحبت بهذا التدخل لوضع نهاية للجرائم البشعة التي ارتكبتها قوات الأمن اليوغوسلافية، والجيش، والشرطة، والميليشيات المسلحة، فإنه قد أثار إشكالية مدى مشروعيتيه، لأن تدخل حلف الأطنطبي تم خارج الأمم المتحدة المنوط بها مسؤولية حفظ السلم والأمن الدوليين⁴⁷.

4- نموذج الحفل: The Concert Model

بموجب هذا النموذج، يُشكل عددٌ قليل من الدول المهيمنة اتِّلافًا يهدف إلى إدارة الأمن الدولي، على أساس قدراته القسرية الكبيرة، ويتخذ الأعضاء القرارات بتوافق الآراء، ومن أمثلته: المحادثات الكورية والإيرانية.

وقعت إيران ودول 5+1 الدول الخمس دائمة العضوية في مجلس الأمن وألمانيا في 14 يوليو 2015 الاتفاق النهائي الخاص بالملف النووي الإيراني بعد مفاوضات استغرقت أكثر من عامين. وبعد أن توصل الطرفان إلى اتفاق مرحلي في 24 نوفمبر 2013، يقضي بتجديد بعض أنشطة إيران النووية خاصة في مجال التخصيب مقابل رفع محدود لبعض العقوبات، تبعه مفاوضات الجولة العاشرة بين إيران ومجموعة دول 5+1 التي عقدت في فيينا خلال شهر نوفمبر 2014، وأسفرت عن تمديد فترة الاتفاق المبدئي الموقع بين الجانبين للمرة الثانية لمدة ستة أشهر أخرى حتى 30 يونيو 2015⁴⁸.

وتبع ذلك اتفاق في 2 إبريل 2015، أطلق عليه اتفاق الإطار العام لخطة عمل شاملة ومشاركة كمسودة لصياغة الاتفاق النهائي. بعد مفاوضات شاقة خصوصاً فيما يتعلق بالتسليح، خاصة الصواريخ الباليستية التي اتفق على تجديدها لفترة ثماني سنوات. وكذا أسلوب التفيتش على المواقع العسكرية، وأنشطة إيران في الأبحاث النووية خاصة تطوير وحدات الطرد المركزي المتقدمة وتقييدها لمدة 15 عاماً حتى تم الإعلان عن الاتفاق النهائي في مقر الوكالة الدولية للأمم المتحدة بفيينا في 14 يوليو 2015. والمفترض أن يخضع هذا الاتفاق لموافقات لاحقة من هيئات سياسية وبرلمانية خاصة في الولايات المتحدة، قد تستغرق وقتاً قد يصل في أقصاه إلى ثلاثة أشهر⁴⁹.

5- نموذج الدولة: The State Model

يُقصد به إنشاء ممثل غير حكومي بشكل دائم أو مؤقت يشبه الدولة؛ بمعنى امتلاك الفاعل الجماعي لقدرات قسرية مركزية، تُضفي عليه صفة الاستقلالية عن الدول الأعضاء فيما يتصل بالقوات المتدخلية وأسلوب عملها. ومن التعريف يمكن القول، أن هذا النموذج لا يتواجد على أرض الواقع، لأن الفاعل الجماعي -بما في ذلك الأمم المتحدة- يعتمد على الدول الأعضاء فيما يتصل بالتمويل، ومصادره، والقوات المتدخلية، وغيرها⁵⁰.

وقد سبق وأن أُثير اقتراح يُتيح للأمم المتحدة قواتٍ عسكرية خاصة للتدخلات العسكرية الصغيرة، وتعبئة الموارد العسكرية بشكل متكرر حسب الحاجة، وهو الاقتراح الذي لم يتم تنفيذه أو الأخذ به. ففي عام 1990، ولأول مرة منذ عقود دار الجدل حول منح الأمم المتحدة قوات لحفظ السلام أو التدخلات الوقائية ولكن لم يتحقق شيئاً من ذلك، ولم تبدي الدول أي اهتمام، ولكن على النقيض أسس الاتحاد الأوروبي قواته التدخلية الخاصة من أجل البوسنة

لمدة عام، وتم تأسيسها بقوات مستقلة. فالفاعل الجماعي لن يمتلك قواته الخاصة في الأجل القريب⁵¹.

ينضح من النماذج السابقة، تباين فعالية الفاعل الجماعي من حالة إلى أخرى، واختلاف كيفية ونمط تدخل الفاعل الجماعي من صراع إلى آخر. كما يتبين دلالة الاستخدام الفعلي للقوة العسكرية على مصداقية التهديدات الرادعة. كما تعكس تلك النماذج أيضاً الدور الطاعني للقوى الكبرى لاسيما الولايات المتحدة على الإدارة الأمنية الجماعية، ومن ثم ردع الفاعل الجماعي. أو بعبارة أخرى، تسييس المنظمات الدولية المعنية والمنوطة بحفظ السلم والأمن الدوليين، وهو ما يتصل بمصادر تمويل الفاعل الجماعي، وما يتاح له من موارد، وقدرات، وإمكانات.

رابعاً: الإشكاليات التي تقوض ردع الفاعل الجماعي:

في ضوء النماذج السابقة يُمكن تلمس عددٍ من الإشكاليات التي تعترض ردع الفاعل الجماعي، والتي تتراوح بين صعوبة معرفة الأطراف الحقيقية للخصم، وتقويض المصداقية، وغيرها، وذلك على النحو التالي:

تتمثل الإشكالية الأولى في صعوبة معرفة الأطراف الحقيقية للصراع؛ فالردع الفعال، على سبيل المثال، يقتضي بأن يحدد الرادع بوضوح أطراف الصراع، والسلوك غير المقبول، وأن يعلن عن التزامه بمعاقبة الانتهاكات، وأن يكون لديه الوسائل الكفيلة بإنكار أهداف المنافس ومعاقبته على التجاوز وإبداء العزم على القيام بذلك، وغالباً لا يليب الفاعل الجماعي تلك المتطلبات⁵². فمع تعقد الصراعات الدولية، وتسارع وتيرتها، قد يحاط الصراع بغموض، يُفوض من إمكانات الردع وسبله، على نحو يصعب معه تحديد الأطراف المتصارعة ابتداءً، بل وقد يصعب تحديد أيهم المسؤول عن تصاعد الصراع وتأججه، على نحو يستحيل معه معرفة جدوى التدخلات العسكرية.

وتتمثل الإشكالية الثانية في "المصداقية"؛ إذ يُعاني الفاعل الجماعي من إشكالية مصداقية كبرى، ذلك أن هدفه الأساسي هو الحل السلمي للصراعات، والحيلولة دون استخدام مختلف الدول للقوة العسكرية والردع والإجبار، ولكن الفاعل الجماعي له تاريخ متواضع في ممارسة الردع بالمقارنة بالدول القومية. كما تعود إشكالية المصداقية جزئياً أيضاً إلى التناقض في الرسائل الرادعة التي يصدرها الفاعل الجماعي، بفعل اختلاف وجهات نظر الدول الأعضاء في

كيفية التعامل مع الصراع أو الأزمة، وهذا التناقض لا بد وأن يظهر في التصريحات الرسمية، والتصويت، وغيرها.

ناهيك عن ارتباط التهديدات الراهنة ومصداقيتها بالتهديدات السابقة، ومدى قدرة الفاعل الجماعي على تنفيذها، ومن ثم النظر في تاريخ كل فاعل أمر هام للحكم على مصداقيته⁵³. إن الردع الجماعي ما هو إلا شكل من أشكال "الردع الموسع" و"التحالفات" التي تتخذ أشكالاً عدة منها: المشاركة التامة، والمشاركة المتأخرة، والمشاركة المحدودة، وعدم المشاركة، وإهمال بعض الحالات الخطيرة الأخرى. إذ يصعب تحقيق الاتساق في الاستجابات الدولية للمشاكل الأمنية، مما ينال من مصداقية التهديد⁵⁴. ويقصد بالردع الموسع الوعد الصريح أو الضمني الذي يقدمه فاعل أو دولة إلى دولة أو أكثر من الدول لكي توظف قواتها الرادعة ضد الابتزاز أو التهديد أو العدوان من أطرافٍ ثالثة⁵⁵.

أما الإشكالية الثالثة فتتصل وهدف وطبيعة الفاعل الجماعي نفسه؛ إن لجوء الدول إلى الردع أو إلى التهديد باستخدام القوة هو أمر شائع بين الدول في العلاقات الدولية، ولكن على النقيض من ذلك، لجوء الفاعل الجماعي إلى التهديد باستخدام القوة يتناقض مع الهدف الأساسي الذي أنشئ هذا الفاعل من أجله وهو حفظ السلم والأمن الدوليين.

إن ردع الفاعل الجماعي هو امتدادٌ وأداةٌ لدعم القانون والنظام الدوليين، واستمراراً لتطور القواعد عبر الوطنية، والدولية، والمحلية للسلوك الملائم. وقد أخذ هذا النمط من خصائص الردع الذي تمارسه الدول بما في ذلك: أعبائه، وقيوده، ومشروعيته. وبالتالي، يُهيمن الحذر عليه. وقد يصعب تأسيسه ابتداءً؛ فعدد من الأعضاء سوف يكونون حذرين من تدشين سابقة دولية، وقد تتحالف بعض دوله مع أحد طرفي النزاع، وبالتالي يعرقلون تهديده أو إنفاذ التهديد ضده⁵⁶.

ومن الأمثلة على ذلك موقف روسيا من التحالف الدولي ضد داعش؛ فقد لعبت روسيا الدور الأساسي في تغيير مسار السياسة الأمريكية تجاه سوريا من مسار الحرب والضربات العسكرية القوية جويًا وصاروخيًا إلى مسار تخلي سوريا عن مخزونها من الأسلحة الكيميائية، وانضمامها إلى منظمة حظر تلك الأسلحة. ولن يكون مقبولاً من جانب روسيا والصين أن تؤدي الحرب ضد داعش إلى تدمير الحليف السوري، أو دفعه ثمنًا غاليًا طوال سنوات تلك الحرب أو المكافحة⁵⁷.

أما الإشكالية الرابعة فترتبط بفعالية هذا النمط من الردع؛ فمع تعقد المشهد الدولي، وتغير مصادر التهديد، وتعدد الفاعلين الدوليين، يسهل على الفاعل الجماعي ردع الصراع الدولي بالمقارنة بالتهديد بالصدام العسكري، بالمقارنة بالعنف بين الدول، بالمقارنة بالأنشطة الإرهابية. ويستخلص من ذلك أن الهدف الأساسي المناط بالفاعل الجماعي هو ردع الصراعات الدولية بين الدول دون غيرها⁵⁸. ومن ثم يتأجج الجدل عند التعاطي مع انتهاكات حقوق الإنسان، وكيفية التصدي للحروب الأهلية، وكيفية التعامل مع تعسف الحكومات ضد مواطنيها. ناهيك عن عدم الاتفاق على ما إذا كان الردع خياراً ينبغي استخدامه ابتداءً؟ وهل يكون بديلاً لفشل خطوات أخرى؟ أم يكون الملاذ الأخير؟ وفي بعض الأحيان، يفنق الاعتراف بوجود المشكلة ابتداءً إلى توافق الآراء؛ وعليه، يصعب وضعها على جدول الأعمال الدولي كما كان الحال مع رواندا. إن تعزيز فرص النجاح، يتطلب الردع في مراحل مبكرة من الصراع النامي، قبل أن يتصاعد الموقف، غير أن ردع الفاعل الجماعي نادراً ما يكون في الوقت المناسب، وعادة ما يكون هناكتأخير في تقرير ما يجب فعله، لأن الأعضاء لا يوافقون على توصيف طبيعة المشكلة وما ينبغي القيام به أولاً.

فضلاً عن تفضيل الفاعل الجماعي لأشكال تدخلية غير عسكرية، بما يحقق مصالح أعضائه، ويقلل في الوقت نفسه التكلفة المرتفعة المصاحبة للتدخل العسكري، والانتقادات الدولية الواسعة⁵⁹. فعلى الرغم من شيوع ربط التدخل الخارجي بالاستخدام الإكراهي للأدوات الاقتصادية أو للقوة العسكرية من قبل أطراف خارجية ضد دولة معينة، فإن المفهوم فعلياً أكثر اتساعاً من هذا التحديد والقصر سواء من حيث آلياته وصوره، أو فاعليه وأطرافه؛ فمفهوم التدخل الخارجي يقدم إطاراً شاملاً لفكرة تأثير الخارجي في الداخلي، وهو ما يثير قضايا متعددة مثل: تراجع السيادة المطلقة للدول، وتزايد انتشار القوة كمياً وكيفياً لاسيما إلى الفاعلين من غير الدول، وتنامي الاعتماد المتبادل، وتزايد انكشاف الدول للعالم الخارجي⁶⁰.

وتتصل الإشكالية الخامسة بهيمنة الولايات المتحدة -بجانب دول أخرى- على الفاعل الجماعي؛ مع ملاحظة أن الأمم المتحدة لا تملك قدرة عسكرية ذاتية تمكنها من التدخل لاعتبارات إنسانية. إذ تعاني القوات العسكرية التي يمكن لمجلس الأمن استخدامها للقيام بعمليات القمع لمواجهة العدوان من قصور شديد؛ فالأعضاء - طبقاً لميثاق الأمم المتحدة في

المادتين الثالثة والخمسين والرابعة والخمسين - يلتزمون فقط بتزويد مجلس الأمن بالقوة المسلحة والمساعدات والتسهيلات في الحدود المتفق عليها في اتفاقيات خاصة تبرم بينها وبين المجلس⁶¹.

ولذلك، فهي تسند تلك المهمة عادةً إلى دولٍ بعينها أو إلى مجموعة من الدول، وهنا تكمن خطورة الوضع. فإن التفويض يجب أن يكون واضحاً ومحددًا، ويخضع تنفيذه لرقابة فعالة ومتصلة من جانب مجلس الأمن. ولكن الواقع غير ذلك، فمن ناحية، تتجاوز بعض الدول صلاحيات التفويض والتدخل غير الانفراد بالتسوية أحيانًا، والتدخل دون تفويض من الأمم المتحدة أو الإحجام عن التدخل أحيان أخرى⁶². ومن ناحية أخرى، يخضع مجلس الأمن لتنفيذ الدول الكبرى، ويتخذ قراراته على أسس انتقائية من جانب، كما أن تفويضه لبعض الدول بالتدخل العسكري نيابة عنه يكون عادةً في صيغة العموم دون حدود واضحة. كما أن تنفيذه يتم بعيدًا عن الرقابة الفعلية للمنظمة، الأمر الذي يسمح للدول المعنية بالتوسع في تفسير مضمون التفويض بما يحقق مصالحها القومية.

ومن الأمثلة على ذلك قرار التدخل العسكري في الصومال الذي وإن أتى تحت مظلة الأمم المتحدة، إلا إنه ترك مهمة تنفيذ هذا القرار -في المرحلة الأولى منه- لبعض الدول بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية، دون رقابة فعلية من جانب المجلس، مما أبعدها عن إطار الشرعية الدولية، كما حدث في حالاتٍ أخرى مثل: حرب الخليج الثانية أو البوسنة والهرسك⁶³.

ويشير ذلك إلى إشكالية ازدواجية المعايير المهيمنة على معالجة الأزمات والصراعات الدولية، تحت شعاراتٍ دوليةٍ إنسانية، تُشرعن من التدخلات العسكرية⁶⁴. ففي قضية البوسنة، فرض مجلس الأمن حظرًا على مبيعات الأسلحة والمعدات الحربية على الأطراف المتنازعة، على الرغم من عدم امتلاك المسلمين لها، ولكن في حالة حرب الخليج الثانية، أصدت مجلس الأمن قرارًا يُجيز للتحالف الدولي التدخل العسكري⁶⁵، وهكذا تتجلى المفارقات بين حالة وأخرى.

فمن المرجح أن يستمر الدور الأمريكي كمهندس رئيس في الإدارة الأمنية في المستقبل، فقد اكتسبت الولايات المتحدة خبرات قتالية بالمقارنة بأي دولة أخرى تقريبًا، وأنفقت بقدر ما

تنفق دول العالم مجتمعةً على البحث والتطوير العسكري، وتستمر في إنفاق مبالغ ضخمة على لتطوير وتدريب وتأهيل قواتها المسلحة.

بيد أن الولايات المتحدة تواجه إشكاليةً كبرى؛ فعادةً ما يتم تدريب القوات العسكرية على متطلبات الدفاع القومي. ونتيجةً لذلك، لم تكن الولايات المتحدة راغبةً في الانضمام إلى العمليات متعددة الأطراف التي ستسفر عن مواجهاتٍ كبرى. فعلى مدار العقد الماضي، أظهرت الولايات المتحدة عدم رغبتها في وضع قواتها تحت تصرف الفاعل الجماعي، وتهربت من المشاركة في حالاتٍ بعينها، وادعت -في بعض الأحيان- أنها ستتصرف من جانبٍ واحد -إذا لزم الأمر- نيابةً عن أمنها الوطني دون موافقة المجتمع الدولي⁶⁶.

وعليه يمكن القول، أن الأدبيات التي تهتم بتحليل دور العامل الخارجي في الصراعات يسيطر عليها مجموعة من التصورات المسبقة، التي تحول دون تقديم تحليل موضوعي لأدوار الأطراف الخارجية، والتحويلات التي تطرأ عليها كما تكشف عنها الخبرات العملية. حيث يمكن القول أن هناك تصور مسيطر على تلك الأدبيات؛ يتمثل في التعامل مع المنظمات الإقليمية والدولية على أنها مرادف لإرادات الدول الأقوى فيها، وبالتالي لا جدوى من التعامل معها ككيانات مستقلة، ويُفضل هذا التيار التعامل مع الدول كطرفٍ خارجيٍ رئيسيٍ يُحدد مسار الصراع⁶⁷.

وترتبط الإشكالية السادسة بتداعيات ردع الفاعل الجماعي على استقلال الدول وسيادتها؛ ففي ظل تعدد التهديدات الأمنية، يُعد الردع نوعاً من القوة القسرية التي تتراوح بين الضغوط غير العسكرية إلى استخدام القوة العسكرية تحت مظلة المجتمع الدولي. بيد أن بعض الدول ترى أن أي إجبار من قبل المجتمع الدولي يُشكل سابقةً خطيرةً تُهدد السيادة والاستقلال الذاتي.

إن الإكراه الدولي لدولةٍ ما يُضعف استقلاليتها، مما يحد من حريتها في العمل، أو كما هو الحال مع العراق في حرب الخليج، يجرمها من ثمار الاستقلال الذاتي. فهو يضرب استقلالية الدولة عندما يتدخل المجتمع بالقوة أو يهدد بها على خلفية ظرف داخلي يهدد السلم والأمن الدوليين. وإذا أسفر التدخل عن تغيير النظام، فإن الاستقلال الذاتي للدولة يزداد تهدداً.

الخاتمة:

إن الفاعل الجماعي لا يجعل الردع أولوية له؛ فليجأ أولاً إلى خطواتٍ غير قسريةٍ مثل: تقصي الحقائق، والمفاوضات، والوساطة. على نحو يجعل ردع الفاعل الجماعي ضعيفاً بل ومتأخراً. وعندما يفشل الردع، وتصبح القوة ضرورية، يكون الأوان قد فات، وتدهورت الأوضاع بشكل كبير وصولاً لحافة الهاوية، مما يجعل فرص فشل الردع مرتفعة بشكل غير مقبول.

فمن الصعب على الفاعل الجماعي أن يهيئ الظروف المناسبة لاستخدام القوة استخداماً فعالاً؛ فالحكومات تبطئ في إرسال المساهمات العسكرية، ولكنها تسرع في سحبها للحد من التكاليف والأعباء الأخرى وتجنب وقوع إصابات، الأمر الذي يتطلب قواعد واضحة للمشاركة، وسلسلة قيادة واضحة، وتوفير القوات المدربة والمجهزة بشكل مناسب لفترةٍ طويلة.

إن إحدى الافتراضات الأساسية التي يقوم عليها ردع الفاعل الجماعي هي وجود مجتمع دولي، ووجود جماعة دولية، أو بشكل أدق، مجتمع عالمي، يضع معايير هامة يتوقع من الأعضاء أن يلتزموا بها، ويساعد في ذلك القوة النسبية للدول الغربية، وصعود العولمة، وتنامي ظاهرة الاعتماد المتبادل. ومن نتائج ذلك، إدارة النظم الدولية من خلال المنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات عبر الوطنية، والمنظمات غير الحكومية على الصعيدين العالمي والإقليمي.

تحتاج إدارة الأمن الدولي إلى الردع والقدرة على إنفاذ القانون؛ فمن الناحية المثالية، يساعد الفاعل الجماعي على إنشاء مجتمع تقوم فيه معايير السلوك السليم بالحد من التحديات الأمنية بطرق عديدة، ولكن أهمها هو تجسيد، وأحياناً تطبيق، الردع والهجوم على نحو فعال. ويُعزز ذلك من المصداقية بفعل توفير البديل للدول التي تعتمد على نفسها لتحقيق أمنها.

ولكن المشكلة تكمن في أن ردع الفاعل الجماعي لا يزال فكرة غامضة دون حدودٍ قانونية واضحة. ومن ثم، فهو يفسح المجال لتجاوزاتٍ عديدة ترجع إلى إساءة استخدام السلطة التقديرية للدول في اتخاذ قرار التدخل من عدمه. فإن التجربة التاريخية تكشف عن أن الدول الكبرى، قد استغلت فكرة التدخل الإنساني لتبرير تدخلها في الشؤون الداخلية لدول أخرى تحقيقاً لمصالحها القومية. فقد كانت هناك دوافع قوية أخرى للتدخل ترتبط بالمصالح القومية وبالتوازنات الدولية عموماً، وهكذا أصبحت الإدارة الأمنية الدولية تتم على أسس انتقائية، وتتخذ ستاراً للتنافس بين الدول القوية على الصعيدين العالمي والإقليمي.

مواش الدراسة

¹ Patrick Morgan, "Collective-Actor Deterrence" In: T.V. Paul, Patrick Morgan, & James J. Wirtz (eds.), *Complex Deterrence Strategy in the Global Age* (United States: The University of Chicago Press, 2009), pp. 158-162.

²James J. Wirtz, "Deterring the Weak: Problems and Prospects", *Proliferation Papers*, Security Studies Center (IFRI), Fall 2012, pp. 7-8.

³ Samuel S. G. WU, "To Attack or Not to Attack: A Theory and Empirical Assessment of Extended Immediate Deterrence", *Journal of Conflict Resolution*, Vol. 34, No. 3, September 1990, pp. 531-552.

⁴James Blackwell, "Deterrence at the Operational Level of War", *Strategic Studies Quarterly*, Summer 2011, p. 31.

⁵Richard K. Betts, "The Lost Logic of Deterrence: What the Strategy That Won The Cold War Can-and Can't-Do Now", *Foreign Affairs*, No. 92, March, April 2013, <https://www.foreignaffairs.com/articles/united-states/2013-02-11/lost-logic-deterrence>, Retrieved December 2017.

⁶ John Mearsheimer, *Conventional Deterrence* (United States: Cornell University Press, 2017), p. 14.

⁷Colin S. Gray, "Gaining Compliance: The Theory of Deterrence and its Modern Application", *Comparative Strategy*, Vol. 29, No. 3, 2010, pp. 278-279.

⁸إسماعيل صبري مقلد، العلاقات السياسية الدولية دراسة في الأصول والنظريات (القاهرة: المكتبة الأكاديمية، 2010)، ص ص. 514-515.

⁹Patrick Morgan, *Deterrence Now* (Cambridge: Cambridge University Press, 2003), pp. 172-173.

¹⁰صالح يحي الشاعري، تسوية النزاعات الدولية سلمياً (القاهرة: مكتبة مدبولي، 2006)، ص ص. 26-27، أحمد عبد الونيس، أحمد الرشيد، محمد شوقي عبد العال، مذكرات في القانون الدولي العام (جامعة القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 2007)، ص ص. 198-199، عبد النبي أحمد عبد الله النقرات، الأمم المتحدة والنظام العالمي الجديد، رسالة ماجستير، السودان، جامعة درمان السودانية، 2005، ص. 114

¹¹Patrick Morgan, *Deterrence Now*, Op.cit, pp. 174-176.

¹²أحمد عبد الونيس، أحمد الرشيد، محمد شوقي عبد العال، مرجع سبق ذكره، ص. 195.

¹³Patrick Morgan, *Deterrence Now*, Op.cit, p. 188.

¹⁴أحمد الرشيد، "حق التدخل الدولي: هل يعني إعادة النظر في مفهوم سيادة الدولة؟"، سلسلة مفاهيم، المركز الدولي للدراسات المستقبلية والإستراتيجية، العدد 8، السنة الأولى، أغسطس 2005، ص. 33.

¹⁵Patrick Morgan, *Deterrence Now*, Op.cit, pp. 184-185.

¹⁶Patrick Morgan, "The State of Deterrence in International Politics Today", *Contemporary Security Policy*, Vol. 33, No. 1, 2012, pp. 94-96.

¹⁷Patrick Morgan, *Deterrence Now*, Op.cit, p. 176.

¹⁸محمد يونس يحي الصائغ، "نزع أسلحة الدولة كوسيلة لتحقيق الأمن الجماعي"، مجلة الرافدين للحقوق، كلية الحقوق، جامعة الموصل، العراق، 2009، ص. 153.

¹⁹Patrick Morgan, *Collective-Actor Deterrence*, Op.cit, pp. 158-159.

²⁰Patrick Morgan, *Deterrence Now*, Op.cit, pp. 175-176.

²¹نشأت الهاللي، "الأمن الجماعي"، سلسلة مفاهيم، المركز الدولي للدراسات المستقبلية والإستراتيجية، العدد 9، السنة الأولى، سبتمبر 2005، ص. 10.

²²إبراهيم أحمد إلياس، "الأمن الجماعي في التنظيم الدولي المعاصر"، المجلة المصرية للقانون الدولي، العدد 69، 2013، ص. 402؛ إبراهيم العناني، "حرب الشرق أوسط ونظام الأمن الجماعي"، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، يوليو 1974، ص. 607.

- ²³ نوارى أحمد، "الأمن الجماعي قمع العدوان"، مجلة دراسات وأبحاث، جامعة الجلفة، الجزائر، 2013، ص. 166؛ سعد حقي توفيق، مبادئ العلاقات الدولية (عمان: دار الأوانل، 2006)، ص. 344.
- ²⁴ Patrick Morgan, Deterrence Now, Op.cit, p. 189.
- ²⁵ Patrick Morgan, Collective-Actor Deterrence, Op.cit, p. 164.
- ²⁶ Patrick Morgan, Deterrence Now, Op.cit, p. 174.
- ²⁷ أحمد الرشيدى، مرجع سبق ذكره، ص. 33.
- ²⁸ نشأت الهلالي، مرجع سبق ذكره، ص. 11-14.
- ²⁹ الخليج العربي، "مفهوم الأمن الجماعي"، الخليج العربي، العراق، العدد 374، 2009، ص. 198.
- ³⁰ نشأت الهلالي، مرجع سبق ذكره، ص. 14.
- ³¹ أمجد سلمى عبد الله، الأمم المتحدة والأمن الجماعي بعد إنتهاء الحرب الباردة، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، كلية الدراسات العليا، الأردن، 2002، ص. 17.
- ³² قام حلف الناتو بعد انتهاء الحرب الباردة، وتحديداً في عام 1991، بتأسيس مجلس تعاون شمالي الأطلسي كوسيلة للتواصل مع الدول التي كانت في ما مضى أعضاء في حلف وارسو، بالإضافة إلى الدول الجديدة التي قامت على أنقاض انهيار الاتحاد السوفييتي. أما "الشراكة من أجل السلام" فهي منظمة تابعة لحلف شمال الأطلسي، تهدف إلى خلق الثقة بين الناتو ودول أخرى في أوروبا وجمهورية الاتحاد السوفييتي السابق، تتكون من 22 دولة، وهي مبادرة أمريكية تم تنفيذها بعد اقتراح في اجتماع لوزراء الدفاع لحلف شمال الأطلسي في ألمانيا في 20-21 أكتوبر 1993، وأطلقت رسمياً في 10-11 يناير 1994 في قمة في بروكسل لتضم بذلك عددًا أكبر من الشركاء، بالإضافة إلى تشكيلة واسعة من عمليات التعاون الدفاعي كتبادلية التشغيل والإصلاحات الدفاعية. ولمزيد من التفاصيل انظر:
- روبرت اف. سيمونز، "عشر سنوات على تأسيس مجلس الشراكة الأوروبية الأطلسية: وجهة نظر شخصية"، مجلة حلف الناتو، صيف 2007.
- ³³ Patrick Morgan, Deterrence Now, Op.cit, p. 174.
- ³⁴ مصطفى علوي، "القرن الآسيوي؟ مستقبل هيكل القوة في النظام الدولي في القرن 21"، ملحق تحولات إستراتيجية، ملحق مجلة السياسة الدولية، المجلد 50، العدد 200، إبريل 2015، ص. 6.
- ³⁵ أيمن إبراهيم الدسوقي، "معضلات الأمن الجماعي في مجلس التعاون الخليجي"، مجلة سياسات عربية، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، قطر، سبتمبر 2014، ص. 54.
- ³⁶ Patrick Morgan, Deterrence Now, Op.cit, pp. 177-178.

- ³⁷ العربي بلحاج، "صيانة السلم والأمن الدوليين في إطار الأمم المتحدة"، دراسات قانونية، مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعليمية، الجزائر، أغسطس 2012، ص. 70.
- ³⁸ يستنتى من ذلك تهديد دول المحور باستخدام القوة الشاملة في الحرب العالمية الثانية.
- ³⁹ Patrick Morgan, Deterrence Now, Op.cit, pp. 177-178.
- ⁴⁰ محمد شوقي، حسن نافعة، التنظيم الدولي (القاهرة: قسم العلوم السياسية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة)، ص ص. 409-414.
- ⁴¹ Patrick Morgan, Deterrence Now, Op.cit, pp. 177-178.
- ⁴² Patrick Morgan, Collective-Actor Deterrence, Op.cit, p. 164.
- ⁴³ حمدي عبد الرحمن، "صراعات الهيمنة: الصيغ الأمنية الجديدة في إفريقيا"، السياسة الدولية، المجلد 49، العدد 197، يوليو 2014، ص. 13.
- ⁴⁴ مصطفى علوي، "الحرب على داعش تفاعلات إقليمية ودولية"، السياسة الدولية، المجلد 50، العدد 199، يناير 2015، ص ص. 93-97.
- ⁴⁵ Patrick Morgan, Deterrence Now, Op.cit, p. 193.
- ⁴⁶ نادية محمود مصطفى، "العالم الثالث في النظام الدولي لما بعد الحرب الباردة: خريطة أنماط الصراعات وأدوات التدخلات الخارجية 1991-2011"، مجلة الغدير، سبتمبر 2012، ص ص. 11-12.
- ⁴⁷ سمعان بطرس فرج الله، جدلية القوة والقانون في العلاقات الدولية المعاصرة (القاهرة: مكتبة الشروق الدولية، 2008)، ص ص. 318 - 319.
- ⁴⁸ أشرف محمد كشك، "استعادة التوازن: المفاوضات النووية وإمكانية تحقيق انفراج عربي-إيراني"، ملحق تحولات إستراتيجية، ملحق مجلة السياسة الدولية، المجلد 50، العدد 199، يناير 2015، ص. 25.
- ⁴⁹ يسري أبو شادي، "رؤية تقييمية لمضمون الاتفاق على برنامج إيران النووي"، السياسة الدولية، المجلد 50، العدد 202، أكتوبر 2015، ص. 130.
- ⁵⁰ Patrick Morgan, Collective-Actor Deterrence, Op.cit, pp. 158-182.
- ⁵¹ Patrick Morgan, Deterrence Now, Op.cit, p. 194.
- ⁵² Patrick Morgan, Collective-Actor Deterrence, Op.cit, pp. 161-165.
- ⁵³ Patrick Morgan, Deterrence Now, Op.cit, pp. 176-177.
- ⁵⁴ Patrick Morgan, Collective-Actor Deterrence, Op.cit, pp. 170-171.

⁵⁵ Olivier Debozy, Nuclear Deterrence–the Permanent and the Changing, La Revue Geopolitique, November 2009, https://www.diploweb.com/spip.php?page=spipdf&spipdf=spipdf_article&id_article=524&nom_fichier=article_524, Retrieved November 2017.

⁵⁶ Patrick Morgan, The State of Deterrence in International Politics Today, Op.cit, pp. 94–96.

⁵⁷ مصطفى علوي، مرجع سبق ذكره، ص ص. 93–97.

⁵⁸ Patrick Morgan, Deterrence Now, Op.cit, p. 187.

⁵⁹ خديجة عرفة محمد، "من العسكرة للحصار: أشكال وأدوات التدخل الخارجي في شئون الدول"، ملحق اتجاهات نظرية، ملحق مجلة السياسة الدولية، المجلد 49، العدد 195، يناير 2014، ص. 23.

⁶⁰ على جلال معوض، "القابلية لاكتشاف: العوامل الداخلية والخارجية الدافعة للتدخل في العلاقات الدولية"، ملحق اتجاهات نظرية، ملحق مجلة السياسة الدولية، المجلد 49، العدد 195، يناير 2014، ص. 11.

⁶¹ بن محي الدين براهيم، "تطور مفهوم الأمن الجماعي في ضوء القانون الدولي العام"، مجلة الحكمة، مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع، الجزائر، يونيو 2013، ص. 240.

⁶² محمد أحمد المقداد، "واقع الأمن الجماعي في ظل سياسات التدخل الدولي: العراق حالة دراسية"، دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية، الأردن، 2005، ص. 346.

⁶³ سمعان بطرس فرج الله، مرجع سبق ذكره، ص ص. 340–341.

⁶⁴ رعدة البيهي، "الشرعنة الأخلاقية للقوة العسكرية: الحرب العادلة نموذجاً"، ملحق اتجاهات نظرية، ملحق مجلة السياسة الدولية، المجلد 52، العدد 209، يوليو 2017، ص ص. 16–17.

⁶⁵ أمجد سلمى عبد الله السنيد، الأمم المتحدة والأمن الجماعي بعد انتهاء الحرب الباردة، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، كلية الدراسات العليا، الأردن، 2002، ص ص. 43–44.

⁶⁶ Patrick Morgan, Collective–Actor Deterrence, Op.cit, p. 166.

⁶⁷ إيمان رجب، "حدود التأثير: الأطراف الخارجية وأنماط التدخل في الصراعات الداخلية"، ملحق اتجاهات نظرية، ملحق مجلة السياسة الدولية، المجلد 49 عدد 195، يناير 2014، ص. 29.